

والقيام وقراءة الفاتحة والركوع والرفع منه وسجود
والجلوس بينهما والطمأنينة فيها والجلوس في آخر
الصلاة والشهد في آخر الصلاة والصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم والتسليمه الأولى وثمة
الخروج على قول وترتيبها على الوجه المذكور وما
عدا ذلك سنة ولا يجوز ترك الصلاة بعد ذلك
بل إذا عجز عن القيام صلى قاعدا أو عجز عن
فعل جنبه أو مستلقيا على قفاه ولا يتركها ما
دام عقله ثابتا **الركن الثالث** الزكاة **الزكاة**



أركان الإسلام فمن ححد فحوبها فقد كفر
فيجب على من وجبت عليه إخراجها من ماله وصرها
إلى مستحقها ومن امتنع من إخراجها أخذها منه
السلطان وصرها إلى أهل استحقاقها ولا تجب
إلا في نصاب كامل بعد حولان الحول ونصاب
الذهب عشرين وزنه نقالا وزكوته نصف مثقال
ونصاب الفضة مائتا درهم خالصه وزكوتها
خمسة دراهم وفيما زاد يحسب بها وهو ربع العشر
ويستحب لأكثر من الصدقة تطوعا ومن جملة